

﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾

وقفنا الآية الخمسون من سورة المائدة وهي قول الله تبارك وتعالى :
﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ على مدى استنكار ما كان من اليهود . من إعراض عن حكم الله مع دعواهم توحيده والإذعان لأمره، وما كان من توبيخهم وتقريع على هذا التناقض المخزي بين دعواهم الاعتقاد السليم، والاستمسك بما يقتضيه ذلك الاعتقاد، وبين سلوكهم سبل الجاهلية وتطلعهم إلى حكمها، وهو حكم عبدة الأوثان من أهل الشرك، وحكم الطواغيت المناوئين للحق والعدل، والمظاهرين للباطل والظلم، وكل ما يمت إليهما بصلة .

وفي رحلتنا القصيرة المباركة مع الآية المومى إليها . كشفنا عن العلاقة بينها وبين ما روى ابن إسحاق والطبري وغيرهما من حديث أولئك الثلاثة أو الأربعة من اليهود الذين بيتوا فيما بينهم، أن يعملوا على فتن رسول الله ﷺ عن دينه وصدده عن الحق الذي أنزل إليه وما كان من موقف الرسول الكريم الذي أوصد الباب دونهم ودون ما سولت لهم أنفسهم العاتية من ضلال وسوء .

ولعل من الخير أن نشير إلى أن الإمام النسائي صاحب السنن، أورد في سننه رواية تربط بين الآية الكريمة، وبين لون من ألوان الانحراف عند اليهود في شأن القصاص في القتل، حيث تحكّمهم العنصرية وتقودهم الجاهلية الجهلاء، فإن كان القتل من بني قريظة كانت العقوبة كذا، وإن

كان من بني النضير، كانت العقوبة كيت؛ في تفاوت واضح ومفاضلة لا تليق بكرامة الإنسان، والسبب في ذلك أن النضير أشرف - على زعمهم - من قريظة، فتحت هذا العنوان وهو: تأويل قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ ذكر الاختلاف في ذلك على عكرمة، قال النسائي في كتابه «المجتبى» وهو السنن الصغرى: أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار قال: حدثنا عبيد الله ابن موسى قال: أنبأنا علي وهو ابن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان قريظة والنضير، وكان النضير أشرف من قريظة وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، أدى مائة وسق من تمر؛ فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي ﷺ، فاتوه، فنزلت ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ والقسط النفس ثم نزلت ﴿أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّغُونَ﴾ وما أشير إليه في هذه الرواية من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ هو جزء من الآية الثانية والأربعين من سورة المائدة التي جاء فيها قول الله تبارك وتعالى خطاباً للنبي ﷺ بشأن يهود: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢] وهكذا تجعل هذه الرواية عند النسائي من ضلال يهود وعنصريتهم بشأن القصاص في القتل سبباً لنزول الآيتين الثانية والأربعين وهي هذه، والآية الخمسين وهي قوله تعالى: ﴿أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّغُونَ...﴾ الآية.

ومهما يكن من أمر: فإن فيما طلب الثلاثة أو الأربعة، وهم من سادة اليهود وأحبارهم، من رسول الله ﷺ أن يحابي في الحق ويجور من أجلهم في الحكم على أعدائهم.. ابتغاءً لحكم الجاهلية، وإن فيما تصنع النضير مع قريظة في شأن القصاص من القاتل؛ من جور صارخ لتفاوتهما في الشرف، وابتغاءً لحكم الجاهلية أيضاً... فهم متجهون أبداً إلى حكم الجاهلية، معرضون عن حكم الله مع دعاواهم العريضة غير ذلك.. وتعدد الوقائع في سبب النزول، يدل على أن هذا الانحراف الخطير، قد باض وفرخ على صعيد الفرد والمجتمع، فأنتى اتجهت وجدت أنه طابع التعامل والسلوك، والنادر - إن وجد - لا حكم له.

على أننا واجدون في «المجتبى» بعد الرواية السابقة رواية أخرى لا تأتي على ذكر الآية الخمسين، ولكن تجعل ارتباط سبب النزول المشار إليه بالآية الثانية والأربعين فحسب، ذلكم قول النسائي - رحمه الله -: أخبرنا عبيد الله بن سعد قال: حدثنا عمي قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: أخبرني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن الآية التي في المائدة التي قالها الله عز وجل: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ إلى ﴿الْمُقْسِطِينَ﴾ إنما نزلت في الدية بين النضير وبين قريظة، وذلك أن قتلى النضير كان لهم شرف يُودونُ الدية كاملة، وأن بني قريظة كانوا يُودونُ نصف الدية، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل ذلك فيهم، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق في ذلك، فجعل الدية سواءً.

وأنت ترى أن الظلم فيما دلت عليه الرواية الأولى، كائن بمقابلة قتل النفس بمائة وسق من تمر، فالقتيل من النضير يقتل قاتله من قريظة، ولكن قتيل قريظة يكفي القاتل أن يؤدي لأوليائه مائة وسق من تمر. وتدل الرواية الثانية، أنه حتى إذا وصل الأمر إلى الدية: فقتلى النضير يودون الدية الكاملة وقتلى قريظة يودون نصف الدية. والذي أعاد للإنسان كرامته ورد الحق إلى نصابه رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام.

ترى هل يفتح المسلمون عقولهم وقلوبهم لمثل هذه الوقائع، فيثوبوا إلى الحق الذي نزل على محمد عليه الصلاة والسلام، وبه حكم وقضى، وأعلى راية الحق وكرامة الإنسان، وبذلك يستأنفون طريق النصر والتمكين!!

اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك وردد المسلمين إليك رداً جميلاً، ويا مصرف القلوب صرف قلوب المسلمين إلى طاعتك في شتى الشؤون والأحوال يارب العالمين.



يناصبونه العدا .. ويحملهم على الحق

ما رأينا من بعض الوقائع التي كانت صورة واضحة المعالم لسلوك اليهود على صعيد الفرد والجماعة، والتي كانت أسباباً لنزول عدد من آيات سورة المائدة، دل على أمور لعل من أهمها: أنهم ينطوون على الضلالة وعمى البصائر في موقفهم من كتابهم الذي أنزل على موسى عليه السلام، فهمُّهم التفلتت أبدأً من أحكامه، والهروب المخزي من الوقوف عند حدوده، ومجاملة الشريف والقوي، على حساب الحكم المنزل الذي أمر الله أن يؤخذ به الجميع. كما أن سوء الطوية عندهم، ليس مقصوراً على علاقتهم بالآخرين ولكنه ممتد الجذور فيما بينهم، فقد دلت نصوص السنة المطهرة والسيرة النبوية الكريمة على صعيد البيان للوقائع التي ويُبْخهم عليها القرآن وشدُّد النكير عليهم فيها - كما أسلفنا ذلك من قبل - دلت هذه النصوص على أن الضغينة كانت تعمل عملها فيما بينهم، وأن استكبار فئة على أخرى لأنها أشرف نسباً وأعز مكانة - على زعمها - تعدت العلاقات الاجتماعية، إلى التفريق في حكم القصاص مثلاً؛ فهذا لا يقتل إذا قتل لأنه شريف، وذاك يُقتل إذا قتل لأنه ضيع، أو دون مقتوله شرفاً، ولقد وقفنا سبب نزول الآيتين الثانية والأربعين والخمسين من سورة المائدة وآيات أخر سعدنا بصحبتها قبل هذا، على أن أولئك الذين كانوا أبطال تلك الوقائع المخزية، كانوا يضطرون في آخر الأمر، إلى أن يعودوا إلى رسول الله ﷺ، وهناك تعلقو

كلمة الحق، ويحكم بينهم عليه الصلاة والسلام بما أنزل الله، غير خاضع لما يبيتون من المكر، ولا للذي يحاولون من الخديعة وفتنه - صلوات الله وسلامه عليه - ولو عن بعض ما أنزل الله إليه.

والآيتان اللتان نعنیهما وهما آخر ما تلمسنا عطاءه من سورة المائدة هما قول الله تبارك وتعالى في الآية الثانية والأربعين: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ وقوله جل شأنه في الآية الخمسين: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٥٠] ويقتضينا الحرص على التساوق مع الكلمة الهادية في كتاب الله وسنة النبي ﷺ أن نعيد إلى الأذهان ما روى النسائي في المجتبى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة. وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قُتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة أدى مائة وسق من تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا بيننا وبينكم النبي ﷺ فاتوه فنزلت ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ والقسط النفس ثم نزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَعُونَ﴾.

وحكم رسول الله ﷺ بينهم بالعدل الذي هو القسط، لأن الله تعالى يحب المقسطين العادلين الذين يسيرون مع الحق ولا يجورون في الحكم، والقسط هنا يقوم على أن النفس بالنفس، بصرف النظر عن القبيل الذي

ينتمي إليه القاتل، على عكس ما كانت يهود تفرق بين بني قريظة وبني النضير، على الجميع لعائن الله .

ولقد تكون هذه القضية القائمة على النظرة الجاهلية والعنصرية البغيضة فيما بينهم قد مرت بمراحل، فبجانب الرواية التي أوردتها النسائي، نجد عنده الرواية الأخرى التي أسلفنا ذكرها، والتي تكشف عن أن مظهر الجور نتيجة الشرف هنا والوضاعة هناك - على زعمهم - كان تنصيف الدية إذا وجبت الدية، فقتلى النضير يودون الدية كاملة أي تؤدى لهم كاملة غير منقوصة، وقتلى قريظة لا يؤدى لهم إلا نصف الدية، ذلك ما روي بسنده عن ابن عباس أيضاً أن الآية التي في المائدة قالها الله عز وجل فاحكم بينهم أو أعرض عنهم إلى ﴿المُقْسِطِينَ﴾ إنما نزلت في الدية بين النضير وبين قريظة، وذلك أن قتلى النضير كان لهم شرف يودون الدية كاملة، وأن بني قريظة كانوا يودون نصف الدية، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل ذلك فيهم، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق فجعل الدية سواءً بسواء. رأيت إلى هذه الحقيقة التي قررها حبر الأمة وعالمها عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - بقوله « فحملهم رسول الله ﷺ على الحق فجعل الدية سواءً بسواء ».

لقد نكون أكثر إدراكاً لأبعاد هذه الحقيقة إذا ذكرنا أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - حمل اليهود على الحق وهم يناصبونه العدا، ويكفرون به ويدعوته في السر والعلن.. أجل حملهم على الحق وهو

المساواة هنا بين قتييل بني قريظة وقتيل بني النضير، فكان أن جعل الدينة سواء بسواء بلا تنصيف. وأي تجرد في نُشْدان الحق، والخضوع لسلطان العدل كهذا الذي فعل الرسول عليه الصلاة والسلام بألد أعدائه الذين لا ينون يفترون ويمكرون ولكنه عليه الصلاة والسلام - وقد أمره مولاه أن يحكم بينهم بالقسط لأنه جل شأنه يحب المقسطين - لم يكن إلا عند الذي أراد مولاة سبحانه، وفي ذلك درس أي درس للمسلمين بأن يكونوا مع الحق أبداً، وأن يتجهوا وجهة العدل بنصفه وتجرد دونما بَلَهٍ أو غفلة، وأن يراجعوا رصيدهم على صعيد الفكر والحركة، ويدرسوا الأسباب التي ارتفعت بالمسلمين يومذاك، وأسلمتهم عاتق الميزان حتى في الحكم بين الأعداء بعضهم مع بعض؛ وأن لا يجبنوا بعد ذلك كله عن النقد الذاتي في دنيا الواقع... يومئذ تضع الأمة قدمها على الطريق الصحيحة في مواجهة من ضربت عليهم الذلة والمسكنة، وباؤوا بغضب على غضب والله عاقبة الأمور.



الشريف والوضيع... والتفاوت في الحكم!!

دلالة النصوص في كتاب الله عز وجل، والسنة المطهرة، والسيرة النبوية؛ على الانحراف المتأصل عند اليهود، وبخاصة في معايير الحق والباطل ومدى الاحتكام إلى ما جاء في التوراة: دلالة واضحة أكدتها الوقائع وما تزال تؤكدها، بصورة لا تقبل الاحتمال؛ وذلك بدءاً من الحُقب الأولى في تاريخهم وحتى يوم الناس هذا، وانتظر منهم على المدى ما يزيد المؤمن يقيناً على يقين بأحقية ما جاء في شأنهم في الفرقان الحكيم وحديث الرسول عليه الصلاة والسلام، وأيدته تصرفاتهم التي اتسمت بالعوج والانحراف وباتت لا تتحرك إلا على الضلالة والزيغ، والبعد عن كل ما هو حق وشريعة من عند الله.

وكان آخر ما استضأنا بهديه في تجلية هذه الحقيقة، الآية الثانية والأربعون من سورة المائدة وهي قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ولقد وقفنا بعض الروايات في سنن النسائي وعند ابن هشام في السيرة عن ابن إسحاق: أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ واقعة أو أكثر من الوقائع المرتبطة بعنصرية بلهء بين بني النضير وبني قريظة، فبنو النضير على شرف ومكانة في المجتمع، ليسا لبني قريظة، ومن أجل ذلك إذا وقعت جريمة قتل فيها أحد من بني النضير كان لا بد من

القيود حيث النفس بالنفس، وعلى العكس من ذلك إذا كان القتل من بني قريظة، إذ في هذه الحال يكفي أن يُعطى أولياء المقتول مائة وسق من تمر. وهنالك روايات أخرى: تنص على المفاضلة، حتى إذا كان الأمر لا يحتاج إلا إلى الدية، فدية هذا غير دية ذاك.. ولكن عماد الأمر تلك العنصرية التي ألحنا إليها. وقد أراد فريق من اليهود - كما دلت الروايات الصحيحة - أن يحتكموا إلى رسول الله ﷺ راغبين - وهم أهل الرغبات الضالة - أن ينزل في حكمه عند الذي تسول لهم أنفسهم وتزين شياطينهم فيجور ويظلم، ولكنه أبى ذلك ونزلت الآية الكريمة التي رأينا والتي ختمت بقوله جل شأنه: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي وإن حكمت بينهم يا محمد فاحكم بينهم بالعدل، لأن الله يحب العدل والعادلين ويكره الظلم والظالمين: أجل إن الله يحب المقسطين العادلين جاء هذا على صورة التعليل لما أمر به النبي ﷺ في قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾.

هذا: والذي رأينا عند ابن إسحاق والنسائي، نجد نحوه أو مثله عند الإمام الطبري سبباً لنزول الآية - كما روى عن أهل التأويل في ذلك - ولكننا نجد عنده أيضاً، أن هنالك من يرى أن سبب النزول: قضية تتعلق بجريمة الزنى والتفريق في الحد بين الشريف والوضيع؛ فذاك لا يقام عليه حد الرجم لأنه من الأشراف - على زعمهم - وتخفف العقوبة إلى ما هو أقل بكثير، وذاك يقام عليه حد الرجم لأنه دون المستوى... وهذا من عتوهم وانحرافهم عن الصراط السوي، واهتزاز معاييرهم في النظر إلى الإنسان والحق. وقد استفتى بعضهم رسول الله ﷺ ليوافقهم فأفتاهم

بالرجم فانكروه.. إلى أن كشف الخبيثة - وهي أن الحكم عندهم في التوراة الرجم - واحد من أصغرهم. روى شيخ المفسرين بسنده عن مجاهد ﴿أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ يهود، «زنى رجل منهم له نسب حقيق فرجموه، ثم زنى شريف فحَمَموه ثم طافوا به ثم استفتوا رسول الله ﷺ ليوافقهم، قال: أفتاهم بالرجم، فانكروه فأمرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم، فناشدهم بالله: أتجدونه في التوراة؟ فكتموا إلا رجلاً من أصغرهم أعور، فقال: كذبوك يا رسول الله إنه لفي التوراة».

حَمَموه: سودوا وجهه. والذي سأل عنه الرسول ﷺ بقوله: «أتجدونه في التوراة» هو الرجم. ولذلك قال له هذا الرجل الذي هو من أصغرهم: كذبوك يا رسول الله إنه - يعنى الرجم - في التوراة.

وهكذا يكون القسط الذي أمر النبي ﷺ أن يحكم به إن احتكم إليه اليهود، هو الحكم بالرجم الذي نصت عليه التوراة، واليهود يلجأون إلى الفرار من حكم الله، ويتخذون الكتاب المنزل هزواً والعياذ بالله.

وهذه صورة أخرى للواقعة، يرويها أبو جعفر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - إذ يقول: حدثني محمد بن سعد قال:

حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال: إنهم أتوه - يعني اليهود - في امرأة منهم زنت، يسألونه عن عقوبتها، فقال لهم رسول الله ﷺ: كيف تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة؟ فقالوا: نؤمر برجم الزانية فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم

بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ وهكذا تكشف الروايتان عن عبث اليهود بالدين، واتباعهم الهوى معرضين عما أنزل الله.

صحيح ... أن الرواية الأولى أبين في انحرافهم عن الصراط السوي، لما أنهم يفرقون - في تطبيق حكم التوراة - بين إنسان وآخر، وعباد الله لا يتفاضلون بالأنساب ولكن يتفاضلون بالتقوى، ولكن الرواية الثانية تدل أيضاً على أنهم يكتمون شيئاً يعرفونه من التوراة، واحتكموا إلى المصطفى عليه الصلاة والسلام، لعله يحكم على المرأة بشيء غير ما في كتابهم، وإلا فهم يعرفون حكم الجريمة المشار إليها.

﴿ رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ

﴿ ٨ ﴾ [آل عمران: ٨].



ظاهرة التفلت من الأحكام .. وتعدد الوقائع

كانت لنا في الحلقة الماضية وقفة عند روايتين أخرجهما الإمام الطبري في تفسيره «جامع البيان» جاء على ذكرهما عند تفسيره لقول الله تبارك وتعالى في سورة المائدة: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ .

وقد دلت الرواية الأولى وهي عن مجاهد - رحمه الله - على اختلال المعايير عند اليهود في نظرتهم إلى الحق والباطل وفي علاقتهم بأحكام الله التي جاءت في «التوراة» إذ جعلوا من حكم التوراة على الزاني بالرجم، حكماً لا يطبق إلا على الضعفاء من الناس، أما الشرفاء - كما يزعمون - فلهم عقوبة مخففة أين هي من الرجم. كما دلت الرواية الثانية - وهي عن ابن عباس رضي الله عنهما - أن اليهود كانوا يكتمون عقوبة الزنى التي أمر الله بها، ومن أجل ذلك سألوا رسول الله ﷺ عن عقوبة تلك المرأة اليهودية التي اقترفت الجريمة لعل رسول الله ﷺ يحكم بغير ما في التوراة، وعندها يرضون بحكمه، ولكن الرسول - عليه الصلاة والسلام - سألهم، وشدد عليه في المسألة، عما يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة، فاعترفوا بالرجم، فحكم به عليه الصلاة والسلام.

والذي ينبغي التنبه إليه - أن هذا التنوع في مضمون الروايات عن

هؤلاء الأناص، واتخاذهم دين الله هزواً ولعباً.. يدل على تعدد الوقائع التي تؤكد ما هم عليه من ذلك العبث العابث - والعياذ بالله - .

ونحن واجدون - بجانب تلكما الروایتين المومي إليهما - رواية أخرى تؤكد هذا الذي نقول، قال أبو جعفر - رحمه الله - : حدثنا القاسم قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير قوله : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ قال : كانوا يحدون في الزنى، إلى أن زنى شاب منهم ذو شرف، فقال بعضهم لبعض : لا يدعكم قومه ترجمونه، ولكن اجلدوه ومثلوا به، فجلدوه وحملوه على حمار إكاف وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار؛ إلى أن زنى آخر وضيع ليس له شرف فقالوا : ارجموه، ثم قالوا : كيف لم ترجموا الذي قبله؟ ولكن مثل ما صنعتم به فاصنعوا بهذا، فلما كان النبي ﷺ قالوا : سلوه، لعلكم تجدون عنده رخصة! فنزل ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ سبحان الله... إن هؤلاء المغضوب عليهم لم يقفوا عند الرغبة في التفلت من حكم الله، بل حاولوا أن يكون ذلك من طريق النبي عليه الصلاة والسلام، ولكن خاب فآلهم، وردت سهامهم إلى نحورهم، وبأوا بالخزي والغضب، ووقف رسول الله ﷺ الوقفة التي أرادها الحق سبحانه، فحكم بالقسط الذي جاء به الكتاب .

الإكاف : برذعة الحمار .

ويقودنا الكشف عن جوانب تلك الحقيقة من خلال ما ورد بشأنها،

إلى متابعة ما أشرنا إليه من قبل، من أن ما رأيناه عند النسائي وابن إسحاق من روايات، تدل على أن سبب نزول الآية الثانية والأربعين من سورة المائدة تلك العنصرية اليهودية التي تمثلت على صعيد العقوبة المقررة على جريمة القتل بالتفريق بين صنف وآخر من الناس، وإن كانوا كلهم من يهود... من أن ما رأيناه هناك نجد نحوه أو مثله عند الطبري ولكن بجانب تلك الروايات التي أوردناها أيضاً، والتي تشي بأن الأمر مرتبط بالعنصرية في تطبيق عقوبة الزنى. وعندني أنه لا تنافي مطلقاً بين الروايات لما أن هذا التعدد دال على أن كل ما ذكر من الوقائع، كان حاصلًا في ذلك المجتمع اليهودي القائم على معاداة الحق ومحاولة العبث بشريعة الله - مع الدعاوى العريضة - أن اليهود أحبار الله وأهل العمل بالدين.

ها نحن أولاء نجد شيخ المفسرين يروي بسنده عن عكرمة عن ابن عباس أن الآيات في المائدة، قوله: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُقْسِطِينَ﴾ إنما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة، وذلك أن قتلى بني النضير وكان لهم شرف، تؤدي لهم الدية كاملة، وأن قريظة كانوا يودون نصف الدية فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فانزل الله ذلك، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق في ذلك، فجعل الدية في ذلك سواءً والله أعلم أي ذلك كان.

وله من رواية أخرى عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أيضاً أنه قال: كانت قريظة والنضير، وكان النضير أشرف من قريظة،

فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة أدى مائة وسق من تمر، فلما بعث رسول الله ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادعوه إلينا، فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله ﷺ فنزلت: ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ وهذه رواية تحمل اسم اليهودي الذي كان ينزل على حكم الجاهلية فيفرق في الحكم بين النضير والقرظي، قال ابن زيد: كان في حكم حيي بن أخطب: للنضير ديتان، والقرظي دية؛ لأنه كان من النضير، قال: وأخبر الله نبيه ﷺ بما في التوراة، قال: ﴿ وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ [المائدة: ٤٥] إلى آخر الآية قال: فلما رأت ذلك قريظة، لم يرضوا بحكم ابن أخطب، فقالوا: نتحاكم إلى محمد، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ فخيره ﴿ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٤٣].

أما بعد: فهذا هو الحق الذي جاء من عند الله بشأن أولئك المغضوب عليهم، الذين همهم العدوان على كل ما هو حق وما هو احتكام إلى شريعة الله، فهل يعي المسلمون ذلك ويجعلون منه حجر الزاوية في ميدان الفكر الذي قد لا يقل شأناً عن ميدان القتال؟.



نهى النصارى عن الغلو... واتباع اليهود في ضلالهم

كان من حديثنا عن اليهود وما وقع فيهم من جرائم القتل والزنى وغيرها، تلك التي بلغ رسول الله عليه الصلاة والسلام خبر بعضها، واحتكموا إليه ﷺ بشأنها لعل عنده شيئاً غير الذي في التوراة، لما أنهم راغبون أشد الرغب في التحلل من تلك الأحكام، وقد جنحوا إلى ذلك فعلاً كما دلت بعض الوقائع... كان من حديثنا عن ذلك - وغيره كثير - أن الانحراف عن الدين، والعنصرية في تطبيق الأحكام - ومنها العقوبات - والمحاولة الجادة في التفلت مما أمرهم الله به ونهاهم عنه.. كل أولئك كان ظاهرة من ظواهر المجتمع اليهودي ولم يكن واقعة عابرة وانتهى الأمر.. وإنما حكمنا بذلك لتعدد الوقائع وكثرتها - على ضيق ذلك المجتمع الآسن - ثم لصدورها عن أهل الدين والشرف والعلم فيه - كما يزعمون - ولا من ينكر المنكر - إلى على الندره - ولا من يحاول تصحيح المسار، ليعود الناس إلى الحق المنزل في الكتاب الذي يزعمون الإيمان به، وتصديق الرسول الذي أنزل عليه.

والحق أن الشق الثاني من القضية كان وحده - أيضاً - ظاهرة تسعف الباحث في دراسة الكثير من أوضاعهم، وأعني بالشق الثاني عدم التناهي عن المنكر فيما بينهم ومداراة بعضهم بعضاً على حساب الحق، ناهيك عن محاباة الأخبار والريانيين فيهم، لأولي المكانة والشرف عند تطبيق

أحكام الدين، ففرق مثلاً بين الشريف والوضيع في تطبيق عقوبة الزنى، ولا مساواة بين النضيري والقرظي في إنفاذ عقوبة القتل.. ولا تسل عن كتمان ما أنزل الله من الحق.. وعامة الناس منقادون دونما إنكار أو استهجان، والتالي لسورة المائدة في القرآن الكريم بخاصة، ولما نزل فيهم بعامة، يقع على استنكار الكتاب العزيز لتلك الظاهرة التي كانت متفشية فيهم، والتي كانت تطبع علاقتهم بدينهم الذي يزعمون الاحتكام إلى معاييره، فيما هو حق وما هو باطل.. نعني به ظاهرة الرضى بالسوء والانحراف، وعدم التناهي عن منكر يفعلونه.. وأن ذلك قديم فيهم من أيام بعض رسلهم عليهم الصلاة والسلام، وكان من أسباب لعنهم وطردهم من رحمة الله تعالى على لسان داود وعيسى بن مريم. ها نحن أولاء نقرأ في سورة المائدة بدءاً من الآية الثامنة والسبعين قول الله تباركت أسماؤه وجلت قدرته: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُكْرَمِ فَعْلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١]. ومن الواضح البين أن في قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾. الآية إخباراً بأن الله سبحانه لعن الكافرين من بني إسرائيل من دهر طويل، فيما أنزله على داود عليه الصلاة والسلام وعلى لسان عيسى بن مريم، بسبب عصيانهم لله وتجاوزهم حدوده واعتدائهم على خلقه ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا

وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿ وَإِذْ نَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رَبِّكَ الْوَيْلَ وَمَنْ أَعْبَدُ إِلَّا اللَّهَ فَنَسِيهُم كَمَا نَسَىٰ آلِ يَسْرَانَ بِالْبَأْسِ الْعَظِيمِ ﴿ وَلَقَدْ أَضَلْنَا قَوْمَكَ بِالْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلْنَا فِي الْوَيْلِ وَمَنْ أَعْبَدُ إِلَّا اللَّهَ فَنَسِيهُم كَمَا نَسَىٰ آلِ يَسْرَانَ بِالْبَأْسِ الْعَظِيمِ ﴿ وَلَقَدْ أَضَلْنَا قَوْمَكَ بِالْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلْنَا فِي الْوَيْلِ وَمَنْ أَعْبَدُ إِلَّا اللَّهَ فَنَسِيهُم كَمَا نَسَىٰ آلِ يَسْرَانَ بِالْبَأْسِ الْعَظِيمِ ﴿

ولعل مما تجدر الإشارة إليه أن الإمام الطبري في تفسيره «جامع البيان» جعل الارتباط قائماً بين هذه الآية التي أخبرت عن لعنهم وأنه وقع من دهر طويل فيما أنزل على بعض رسلهم إذ كان على لسان داود وعيسى، وبين الآية التي سبقتها وهي قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧] وأهل الكتاب المنهيون - هنا - عن الغلو في الدين وعن اتباع أهواء قوم يتمرغون في الضلال والإضلال: هم النصارى قال - رحمه الله -: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ : قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم: لا تغلوا فتقولوا في المسيح غير الحق، ولا تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى بن مريم) فالقوم الذين نهى النصارى عن اتباع أهوائهم، فيما قالوا في المسيح، وهم الذين قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل، هم اليهود الذي لعنوا على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى ابن مريم.. فالله تبارك وتعالى يخاطب في الآية نبيه محمداً ﷺ أن يقول للنصارى: لا تغلوا في دينكم، لا تُفْرِطُوا فِي الْقَوْلِ فيما تدينون به من أمر المسيح، فتجاوزوا فيه الحق إلى الباطل وذلك بأن تبالغوا فيه حتى تخرجه عن حيز النبوة إلى مقام الألوهية، فتقولوا فيه

« هو الله » .. أو هو « ابن الله »، ولكن قولوا: « هو عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه » ولا تتبعوا أيضاً في المسيح، أهواء اليهود الذين قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى في القول فيه، فتقولون فيه كما قالوا « هو لغير رَشْدَة » وتبهتوا أمه بالفرية عليها في دينها وخلقها، وهي صِدِيقَة . يقول تعالى: ﴿ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ أي وأضل هؤلاء اليهود كثيراً من الناس فحادوا بهم عن طريق الحق، وحملوهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح، وضلوا عن سواء السبيل . يقول جل شأنه: وضل هؤلاء اليهود عن قصد الطريق طريق الاستقامة والاعتدال إلى طريق الغواية والضلال، وركبوا غير محجة الحق عامدين . وجاءت الآية التي تلت لتؤكد هذه الحقيقة فيهم وتكشف عن أن هؤلاء الذين ضلوا من قبل أضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل، هم الذين حقت عليهم لعنة الله من زمن متناول في القدم: ﴿ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿ (٧٩) .



ابن عباس... لعنوا بكل لسان!!

في معرض استجلاء ما كان من عطاء الكتاب العزيز في شأن ظاهرة من الظواهر التي كانت تسود المجتمع اليهودي، وهي الرضى بالباطل والانحراف وعدم التناهي عن منكر يقترف، أتينا على ذكر آيات كريمات من سورة المائدة بدءاً من الآية الثامنة والسبعين وهي قول الله تعالى: ﴿لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا لَهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١].

وقد أشرنا إلى العلاقة - كما كشف عنها الإمام الطبري - بين الآية الأولى - وقد دلت على إخبار الله أن اليهود لعنوا منذ دهر طويل على لسان داود وعيسى بن مريم، وأن ذلك كان بسبب ما اجترحوا من المآثم - وبين آية كريمة سبقتها يؤمر فيها النبي ﷺ أن ينهى النصراني عن الغلو في الدين، وعن اتباع أقوام تمرغوا في الضلال والإضلال وقالوا في المسيح وأمه قالة السوء، وهم اليهود، والآية التي نعني هي الآية السابعة والسبعون من سورة المائدة، ذلكم قول الله جل شأنه خطاباً لنبينا عليه الصلاة والسلام: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

والعلاقة بين الآيتين، تقوم على أن هؤلاء الذين ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل، هم الذين حقت عليهم لعنة الله بما عصوا وكانوا يعتدون، ولعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم عليهما السلام.

﴿لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ ولقد دلت الآثار على أنهم لعنوا بكل لسان والعياذ بالله.. وما أجدر المسلمين أن يتبينوا هذه الحقيقة، ويجعلوا منها ركيزة من ركائز التعرف على حقيقة هؤلاء الأناسي، الذين تتسلسل فيهم أسباب اللعن والطرده من رحمة الله منذ انحرف أجدادهم الذين لعنوا على لسان أنبياء الله ورسله داود وعيسى بن مريم. قال الإمام الطبري: حدثني محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني عن أبيه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قوله: ﴿لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ قال: لعنوا بكل لسان: لعنوا على عهد موسى في التوراة، ولعنوا على عهد داود في الزبور، ولعنوا على عهد عيسى في الإنجيل، ولعنوا على عهد محمد ﷺ في القرآن».

وله من رواية أخرى عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة أنه قال: قوله: لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم» يقول: لعنوا في الإنجيل على لسان عيسى بن مريم، ولعنوا في الزبور على لسان داود».

وفي كشف عن واحد من أسباب الطرد من الرحمة بهذا الإعلان على

لسان الأنبياء والرسل، روى الطبري أيضاً بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : « لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم » قال : « خالطوهم بعد النهي في تجارتهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، فهم ملعونون على لسان داود وعيسى بن مريم » .

وهناك روايات تكشف عن سوء الأدب مع رسل الله، وهي خصلة لا تستغرب من قوم كان ديدنهم إيذاء الرسل، حتى قتلوا بعضهم، ولكن الإشارة إلى هذه الخصلة، يحمل عليها كونها رافقت بعض الوقائع في علاقتهم برسلمهم عليهم الصلاة والسلام، وارتبط ذلك بما حق عليهم من الطرد واللعن من رحمة الله وفضله . قال ابن جريج: وقال آخرون: لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود على عهده، فلعنوا بدعوته قال: مر داود على نفر منهم - وهم في بيت - فقال: من في البيت؟ قالوا: خنازير. قال: اللهم اجعلهم خنازير فكانوا خنازير: قال: ثم أصابتهم لعنته، ودعا عليهم عيسى فقال: اللهم العن من افتري عليّ وعلى أمي واجعلهم قردة خاسعين. وقد روي عن قتادة قوله: لعنهم الله على لسان داود في زمانه فجعلهم قردة خاسعين، وفي الإنجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير.

والتالي لكتاب الله يقع على عدد من الآي التي تكشف عن هذا الجعل والعياذ بالله، بسبب مآثم اجترحوها في العقيدة والسلوك؛ ففي سورة البقرة نقراً قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا

لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٥﴾ [البقرة: ٦٥] وفي سورة المائدة نقرأ قوله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبَأُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١٦٥﴾ [المائدة: ٦٥] وفي سورة الأعراف يطالعنا قول الله تباركت أسماؤه: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهَوُّا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٦﴾ [الأعراف: ١٦٥، ١٦٦].

والذي يهم المسلم من ذلك كله - والقضايا منصوص عليها في الكتاب العزيز - إدراك الحقيقة والاعتبار بها وهذا من الواجبات التي يثمرها التدبُّر والانتفاع بالمتلو ثم وضع ذلك على طريق المواجهة مع أولئك المغضوب عليهم طاعة لله ولرسوله ﷺ. وفي هذه الطاعة سعادة الدارين.



ظاهرة ضلال وإضلال..

جديرة بالتأمل والاعتبار

ظاهرة الرضى بالانحراف والضلال - بل والإضلال - وعدم التناهي عن المنكر في المجتمع اليهودي، كما تدل الوقائع التي أشار إليها القرآن الكريم، وعددتها وفصلت أحداثها السنة المطهرة، تلك الظاهرة جديرة بالتأمل والاعتبار، لما أن اليهودي هو اليهودي كما أسلفنا غير مرة، والله تبارك وتعالى خاطب اليهود في عصر النبي ﷺ، كأنهم هم الذين اجترحوا ما اجترح أجدادهم الأقدمون من المآثم، وما اقترفوا من الأعمال التي لا تقرها التوراة ولا يرضى بها رسول أرسله الله إليهم، ولا تتفق مع الخلق القويم في كثير ولا قليل.

وإنما كان ذلك - والقاعدة المقررة: أنه لا تزر وازرة وزر أخرى - لأن هؤلاء كانوا راضين كل الرضى بصنيع أولئك؛ وهذه واحدة، وأما الثانية: فإن تصرفاتهم تبدو حلقة في تلك السلسلة النتنة المؤذية التي بدأها القدماء منهم، والتي استمرروها واستمروا هم على متابعة طريقها الظالمة المنحرفة، ضلالاً في أنفسهم وإضلالاً لعباد الله ما أمكنهم ذلك، ومكراً يكرونه بالليل والنهار، ورضى بالمنكرات ترتكب، والمآثم تجترح، ومحاولات آثمة لخداع نبينا عليه الصلاة والسلام كي يفتنوه عن الدين الذي أوحى إليه.. ناهيك عن تلك الوقائع التي لا تصدر عن جماعة

تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعرف الحقيقة من كتابها، ولكنها تكتم ما أنزل الله، وتحاول التأويل المنحرف للنصوص في شريعة الله.

أجل إن ظاهرة الرضى بالانحراف الآثم، وعدم التناهي عن المنكر يقع جهرة فيما بينهم، ويعلم أحبارهم وربانيوهم أنه منكر... إذا درست حق الدراسة وأدركها المسلمون حق الإدراك، كان ذلك عوناً لهم - بإذن الله - على الاعتبار، وتحديد المواقف، ومعرفة المنطلقات التي تحدد مسار العدو، وتفسير كل صغيرة وكبيرة من تصرفاته.. الأمر الذي يعطي مزيداً من اليقظة في ميدان المواجهة مع أولئك الناس، لا تقتصر على ميدان دون آخر؛ ولعل الميدان الثقافي الذي يعطي فيما يعطي، تأصيل المعرفة وتطويع السلوك لمقتضياتها - بالنسبة للمسلم - من أوائل الميادين التي على المسلمين أن يعنوا بها، لأن ميدان القتال، ذو نسب أصيل إلى المعرفة الموضوعية، وتحديد المنطلقات والأهداف، في ضوء الحقائق التي جاء بها الكتاب الكريم والسنة المطهرة في شأن المغضوب عليهم، وجاءت وقائع التاريخ حتى يومنا هذا، مقررة ومؤكدة ذلك كله، على صورة لا تلتبس على ذي عينين ولكن ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [٤٦] [الحج: ٤٦].

أقول هذا ونحن على موعد مع وقفة أخرى عند آيات من سورة المائدة عرضت للظاهرة المومي إليها، وكشفت عن بعض الأسباب التي استحق بها اليهود اللعن والطرده من رحمة الله وأن هذا اللعن كان من دهر طويل على لسان داود وعيسى بن مريم عليهما السلام. تلكم الآيات هي قول الله تبارك

وتعالى، بدءاً من الآية الثامنة والسبعين في السورة المومى إليها: ﴿لَعْنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٧٨) كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴿٧٩﴾ ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ﴿٨٠﴾ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون ﴿٨١﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١].

هكذا يقرر كتاب ربنا الحكيم، أن هؤلاء الناس لعنوا من دهر طويل على لسان داود وعيسى بن مريم، بسبب عصيانهم واعتدائهم على حرمت الله وعلى الناس. وليس ذلك فحسب: بل تفشت فيهم ظاهرة الرضى بالمنكر وعدم التناهي عنه، فكانوا لا ينهى أحدهم أحداً عن ارتكاب المآثم والمحارم، مع الدعوى العريضة أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأن الله اختارهم واصطفاهم على العالمين. وترى أن الآية الكريمة حملت - بعد البيان لعدم تناهيهم عن المنكر - ذمهم الشديد على ذلك بصيغة التأكيد، ليحذر المسلمون الحذر كله، من أن يرتكبوا مثل الذي ارتكبهوا، لأنهم إن فعلوا ذلك حلَّ بهم ما حل بأولئك ولا كرامة، فقال: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

ولعل من الخير إيراد ما يؤكد دلالة نصوص أشرنا إليها في مناسبة خلت.

قال الإمام أحمد - رحمه الله -: حدثنا يزيد قال: حدثنا شريك عن عبد الله عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: قال رسول الله

ﷺ : « لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا، فجالسهم في مجالسهم، قال يزيد: وأحسبه قال: في أسواقهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا، وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس فقال: لا والذي نفسي بيده حتى ت أطروهم على الحق أطراً». وروى أبو داود بسنده عن عبد الله بن مسعود قال: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ.. إِلَى قَوْلِهِ.. فَاسْقُونَ﴾ ثم قال: كلا والله لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر ولتأخذنَّ على يد الظالم ولتأطرنَّه على الحق أطراً، وتقصرنَّه على الحق قصراً»، والحمد لله رب العالمين.



ما لعن من أجله اليهود.. العبرة والعظة

في حديث عن ظاهرة من الظواهر التي طبعت المجتمع اليهودي من قديم وهي الرضى بالمنكر يقتترف وعدم التناهي عنه، أتينا على روايتين لحديث يرتبط ارتباطاً وثيقاً بآيات من سورة المائدة، تعلن سخط الله على اليهود ولعنهم بسبب تلك الظاهرة، بدءاً من قول الله تبارك وتعالى في الآية الثامنة والسبعين: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨] وحتى قوله جل شأنه في الآية الحادية والثمانين ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١].

والحديث المومى إليه هو ما روى الإمام أحمد بسنده عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا، فجالسهم في مجالسهم قال يزيد: وأحسبه: قال: في أسواقهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ وكان رسول الله متكئاً فجلس فقال: لا والذي نفسي بيده، حتى تاطروهم على الحق أطراً» ونجد نحو ذلك عند أبي داود، وذلك ما روى بسنده في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي من السنن عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما

تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ إلى قوله: ﴿فَاسْقُون﴾ ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً أو لتقصرنه على الحق قصراً».

قال الإمام الخطابي: «لتأطرنه» معناه لتردنه عن الجور، وأصل الأطر العطف أو الثني، ومنه تأطر العصي وهو تشنيتها. والملاحظ هنا أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - لم يقتصر في توجيه المسلمين بهذه الحرارة، إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على ما يقتضيه الفرد من المعصية، ولا يتعدى إلى الآخرين، ولكنه عليه الصلاة والسلام، تجاوز ذلك إلى ضرورة الوقفة الشجاعة الصادقة من الظالم ووجوب الأخذ على يده، ردعاً له عن ظلمه، ورداً له عن الجور إلى العدل، والإذعان للحق ورفع الظلم عن الآخرين، وجاء ذلك بتلك الصيغة المؤكدة بعدد من المؤكدات: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو لتقصرنه على الحق قصراً» فانت ترى «كلا» وهي كلمة ردع، ثم القسم وبعده اللام في جواب القسم، ومن بعد ذلك نون التوكيد الثقيلة في كل من (تأمرن وتنهون وتأخذن)..

غير أن للعلماء في هذه الرواية مقالاً إذ قال المنذري - رحمه الله -: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه وعلى هذا ففي الرواية انقطاع.

والحديث رواه الترمذي في كتاب التفسير من الجامع الصحيح - سنن الترمذي - بسنده عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا، فجالسهم في مجالسهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون قال: فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئاً فقال: لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً» قال عبد الله بن عبد الرحمن، قال يزيد: وكان سفيان الثوري لا يقول فيه عن عبد الله. وقد حكم الترمذي على هذا الحديث بأنه حسن غريب، ثم بين أنه جاء مرسلأً أيضاً، أي عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن رسول الله ﷺ دون ذكر الصحابي، وهو عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -، لأن الحديث المرسل ما سقط منه اسم الصحابي.

قال - رحمه الله -: حدثنا بندار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان - يعني الثوري - عن علي بن بزيمه عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص، كان الرجل يرى أخاه على الذنب فينهاه عنه، فإذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، وتنزل فيهم القرآن فقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ فقال: لا، حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق

أطراً». وقد روى الحديث ابن ماجه أيضاً في كتاب الفتن من «السنن» ولكن بلفظ «وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس وقال: لا، حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق».

وإذا كان الظلم - في الأصل - تجاوز الحد، فالظالم هنا في هذه الرواية يشمل من كان ظالماً لنفسه بارتكاب المعاصي، ومن كان ظالماً للآخرين جائراً عليهم، يركب متن الباطل ولا يذعن للحق. والرسول عليه الصلاة والسلام حين يوجه أمته هذا التوجيه الأمين، بعد الكشف عما كانت عليه بنو إسرائيل وما نالها من اللعن بسبب ذلك، فإنما يريد لها أن تكون على الجادة؛ حراسةً للمجتمع المسلم من طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأخذ على يد الظالم، حتى يثوب إلى رشده ويذعن للحق، وإلا حل بها ما حل بأولئك المغضوب عليهم والعياذ بالله لأن الرضى بالانحراف في أي جانب من جوانب المجتمع، وعدم التناهي عن المنكر، والخنوع إلى التجاوز لحدود الله: كل أولئك إذا تحول إلى ظاهرة، كان نذير خطر نعوذ بالله منه ونسأله تعالى أن يجنبنا الوقوع فيما وقع فيه أعداء الله والحق، والواقع الأليم يصدق ذلك ويؤكدّه أوضح تأكيد.



لبئس ما كانوا يفعلون.. والإنكار المجدي

في وقفة عجلى مع نصوص من الكتاب الكريم والسنة المطهرة.. تشير إلى واحدة من الظواهر التي تطبع المجتمع اليهودي - وهي ظاهرة عدم التناهي عن المنكر والرضى بالانحراف الصارخ عن دين الله - ... رأينا في القرآن ما يدل على أن التناهي عن المنكر فيما بينهم، كان في حكم المعدوم. وجاء التنديد بذلك في غاية الوضوح؛ ذلكم قول الله جل ذكره: ﴿لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرِ فَعْلُوهُ لِبُئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ لقد استحق هؤلاء الكفرة الفجرة اللعن والطرده من رحمة الله، بسبب عصيانهم وتجاوزهم حرمة الله واعتدائهم على الحق وعلى الآخرين.. ومن مظاهر ذلك: أنهم كانوا يسكتون على المعاصي ترفع أعلامها، ولا تتمعر وجوههم لحرمة الله تُنتَهَكُ ولا يغضبون، بل يرضون الرضى كله ويشاركون العصاة حياتهم العابثة؛ وكان شيئاً لم يحدث على مرأى ومسمع الجميع!!

هذا ما دلت عليه الآيتان الكريمتان: ومما جاء في «جامع البيان» للإمام الطبري: (كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول: لا ينتهون عن منكر فعلوه ولا ينهى بعضهم بعضاً، ويعني بـ«المنكر» المعاصي التي كانوا يعصون الله بها).

وأنت ترى أن الآية الثانية ختمت بالتنديد والتوبيخ على صنيعهم هذا، بقوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ فهذا قسم من الله تعالى ذكره يقول: أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون، في تركهم الانتهاء عن معاصي الله تباركت أسماؤه، وعدم إنكارها، وركوب محارمه وقتل أنبيائه ورسله.

ذلك ما نجده صريحاً في كتاب الله من كون اليهود لا ينتهون عن منكر فعلوه، ولا ينهى بعضهم بعضاً عن المعاصي وانتهاك حرمانات الله، وظلم الآخرين. غير أننا نجد في نصوص من السنة المطهرة - وقد مر بعض ذلك من قبل - أنه كان يحصل شيء من النهي مرة واحدة، ثم يرى من نهى عن المنكر أخاه مقيماً على انحرافه وضلاله، فلا يغضب ولا ينهاه مرة أخرى، بل لا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فهو يشاركه الاستمتاع بالحياة، وكأنه ليس بعاصٍ ولا مقترفٍ إثمًا يجاهر فيه ربه بالعداوة. من هذه النصوص - بجانب ما أوردنا من قبل - ما روى الطبري بسنده عن علي بن بزيمة عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النِّقْصُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى أَخَاهُ عَلَى الرَّيْبِ فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ الْغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ فَقَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ حتى بلغ ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ وكان رسول الله ﷺ متكئاً فاستوى جالساً فغضب وقال: لا، حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطراً».

وأنت ترى في هذه الرواية ذكر الجار والصاحب مع الأخ، ففي التي قبلها «يلقى أخاه» وهنا «يرى أخاه وجاره وصاحبه...» وعلى أية حال: ففي هذه الروايات وفي التي أوردناها من قبل تصريح بأنه حصل شيء من الإنكار، بينما نجد القرآن الكريم ينفي تناهيهم عن المنكر ﴿كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ ولا يبدو الجمع بين ما جاء في الكتاب وبين ما جاء في بيانه من السنة عسيراً.. إذ إن النظرة الفاحصة تعطي أن إنكار المنكر، كان مرة واحدة وعلى طرف اللسان، دونما اهتمام أو تأكيد... ويتضح عدم الاهتمام وانتفاء الحرقة الصادقة على تغيير المنكر، ما كان يحدث من المصاحبة: مؤاكلة ومشاركة ومجالسة في المرة التالية، فهذه النقلة من الإنكار إلى الرضى مع المخالطة، تدل على أن الإنكار لم يكن مصحوباً بأدنى اهتمام ولا مأخوذاً مأخذ الجد.. فالقرآن الكريم... والله أعلم - نظر إلى النهي عن المنكر على هذه الشاكلة - من انعدام الجد والاهتمام - كانه لم يكن... فلا بدع أن نقرأ في تلك الآية المباركة: ﴿كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ وعلى هذا: فالإنكار المجدي والذي يكون نهياً عن المعصية بحق، هو ذلك التناهي الذي ينبئ عن اهتمام صاحبه بالتغيير، ويحول دونه ودون الإتيان بما يدل - بعد ذلك مباشرة - على الرضى.. ولما كان الأمر على عكس ذلك، ضرب الله قلوب اليهود بعضهم على بعض، ولعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم.

وهكذا لا يكون هنالك أي تعارض بين ما جاء في الكتاب، وبين ما جاء في السنة حول هذا الموضوع، فالحقيقة أن التناهي العاثر الذي يشد

أزر العاصي والمستهتر، هو كعدم التناهي سواء بسواء إن لم نقل أن هذه الحالة قد تكون أسوأ من تلك.

ولنا عودة إلى هذه النقطة، لنرى تأييدها أيضاً في واحدة من روايات الحديث، وصدق الله رب العالمين وصدق الرسول المبلغ عن الله ما أراد، المبين لكتابه الكريم أجلى بيان وآمنه في دنيا الحق وهداية الإنسان.



العبث .. والنهي عن المنكر تعديراً

أشرت فيما سلف من القول إلى أن كتاب ربنا جل شأنه، حكم على اليهود بأنهم لا ينتهون عن المنكر، ولا ينهى بعضهم بعضاً عنه: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ حكم هذا الحكم الصريح عليهم، مقررراً هذه الظاهرة مع أنه ورد في بعض من نصوص السنة، أنه كان يحصل شيء من الإنكار، ولكن دلت تلك النصوص على أن ذلك النهي عن المعاصي كان لعقبة على اللسان، لا يصحبها جد ولا اهتمام، بدليل أن المنكر نفسه، كان يرى من أنكر عليه ثانيةً مقيماً على الضلالة، فلا يحرك ساكناً، بل لا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله و شريبه وقعيده .. ولذلك - والله أعلم - اعتبر هذا الإنكار العابث وكأنه غير موجود .. بل ربما كانت عاقبته أشد سوءاً من السكوت، حين لا تتوافر القدرة على إنكار المنكر، مع الرغبة الصادقة في تغييره .

ومما يؤكد هذا الذي نقول أن هنالك رواية للحديث، فيها التصريح بأنه لم تكن هنالك شدة ومبالغة في النهي عن المعاصي، وكانت هنالك مداينة للعصاة، ونوع من التعامل معهم، يدل على عدم الإنكار حق الإنكار فهو إنكار يتسم بالتقصير والبعد عن الجد والحزم ... والتناهي عن المنكر على هذه الشاكلة من الضعف والتخاذل، أعقب ما جاء في الحديث من معايشة الناهي عن المعصية وفاعلها، على أوسع ما يكون التعايش ... مؤاكلة ومشاركة ومخالطة .. إلى غير ذلك مما يدل على أن

كلمة الإنكار مقطوعة النسب إلى القلب، ليس بينها وبين الغيرة الصادقة أدنى صلة، أو نسب.

والرواية المشار إليها، نجدها عند الطبري في «جامع البيان» حيث أوردتها عند تفسيره للآيات التي نسعد باصطحابها والمتعلقة بظاهرة عدم التناهي عن المنكر عند اليهود والضلالات التي اجترحوها، فكانت من أسباب لعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم وطردهم من رحمة الله. قال أبو جعفر: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربي، عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفتس، عن أبي عبيدة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل من بني إسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه تعذيراً، فإذا كان من الغد، لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه، فلما رأى ذلك منهم، ضرب بقلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ قال: والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي المسيء ولتؤطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض، وليلعننكم كما لعنهم».

والجديد في هذه الرواية - كما نرى - تقرير النبي عليه الصلاة والسلام: أن الرجل من بني إسرائيل «كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه تعذيراً» والتعذير في اللغة: أن يفعل الشيء غير مبالغ في فعله، يقال: قام فلان قيام تعذير فيما استكفيته: إذا لم يبالغ وقصر فيما اعتمد

عليه... وتعذير اليهود أنهم لم يبالغوا في نهي العصاة عن المعاصي، وداهنوهم ولم ينكروا اقترافهم للمعصية حق الإنكار، فنهوهم نهياً قصروا فيه ولم يبالغوا، ومن يدري لعل ما كان يفعله المنكرون - وهو إنكار أقرب إلى الاستهتار منه إلى الجد والاهتمام - محاولة لإثبات جدارتهم بأمر دنيوي يطلبونه.. ثم تتكشف الحقيقة من الغد، فتختلط الأعمال، ولا تكاد تفرق بين سلوك الناهي عن المنكر بالأمس والمنهي عنه « فإذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه.. » وماذا رأى منه، رأى الإصرار على ارتكاب المعصية، دونما خوف أو بقية من حياء.. أجل لم يمنعه ما رأى منه، أن يكون أكله يصاحبه في الأكل، وشريبه يصاحبه في الشراب، وخليطه يصاحبه في المخالطة.. ألا ينبئك ذلك كله على أن الكلمة الأولى كانت جسداً بلا روح وصورة بلا حقيقة!!.

هذا والتعرف إلى تكامل السلوك في إطار الضلالة عند اليهود، يقتضينا النظر في الآيتين اللتين تلتا قوله تعالى: ﴿ كَانُوا لَا يَتَّاهَرُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ وأولى هاتين الآيتين قول الله جل شأنه: ﴿ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠] إنهم يعصون الله، ويتجاوزون حدوده ولا ينتهون عن المعاصي، ولا ينهى بعضهم بعضاً عنها - على الحقيقة - وقد ضموا إلى ذلك أن كثيراً منهم يتولون الذين كفروا.. يقول الله تعالى ذكره: ترى يا محمد كثيراً منهم يتولون الذين كفروا، يتخذون الكافرين أولياء ونصراء، إنهم يتولون المشركين من عبدة الأوثان، والمنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر... ويعادون أولياء الله

ورسله، لبئس ما قدمت لهم أنفسهم من موالاة الكافرين، وتركهم موالاة المؤمنين التي أعقبتهم نفاقاً في قلوبهم، وأسخطت الله عليهم سخطاً مستمراً إلى يوم معادهم... وفي العذاب هم خالدون. يعني في عذاب الله يوم القيامة هم خالدون، دائم مقامهم ومكثهم فيه.

إن هذا الذي جاءت به الآية الكريمة عن موقف المغضوب عليهم من الكافرين؛ حيث الموالاة والتناصر، ومن المؤمنين؛ حيث المعاداة والمكر، يبدو فقرة من فقرات المنهج الظالم الذي دلت عليه الآيتان السابقتان: بدءاً من قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

والحمد لله الذي بصرنا الحقائق في كتابه وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، ونسأله تعالى أن يهدي القلوب كيما تستمسك بالحق وتستنير بنوره في حماة الصراع والتحدي.

ويوم يكون المسلمون على هذا المستوى، تنحسر الأقنعة ويبلس الأقزام المجرمون، والله عاقبة الأمور.

